

52 هل المتسبب في القتل الخطأ تلزمه الدية والكافارة؟ للإمام

ابن باز

عبدالعزيز بن باز

نعم واخر يقول اه هذه كان رابع مرة يعرضه الاخ انا صاحب مواشي وقدمت على الدولة بطلب استبيان يرعنون الغنم ثم وافقت الدولة على اثنين صبيان. وذهبت سوريا بسيارتي او ذهبت الى سوريا بالسيارة الخاصة - 00:00:00

واثناء الطريق وجبت علينا صلاة الظهر ثم اه وقفت وصلت وحدي وصلاة العصر كذلك وصلاة المغرب. والمذكورين لم يصلوا في 00:00:18 ثالث الاوقات. وبعد صلاة المغرب نصف ساعة تقريبا حصل علي حادث - 00:00:34

في حدود السعودية نتيجة الحادث وفاة العمال الاثنين. وانا نجوت ثم بعد ذلك حضروا حضر ورثة المتوفين ودفعت السياسة لورثتهم وامل من فضيلتكم افادتي هل علي صوم ام لا؟ علما اني ان مكتوب في في جنازتي المتوفين انهم مسلمين. ولكن ثلاثة قرود شاهدتهم - 00:00:57

ولم يصلونها جزاكم الله خيرا اذا كنت متسببا في موتها بانقلاب او انقلاب كفارة ليس بشرط الكفارة ان يكونوا مسلمين قاطعا لكافارة غير المسلمين اذا كانوا مستعملين قالوا بامان قال الله جل وعلا وان كان من قول بينكم وبينه ميثاق - 00:01:22 فليتم رقبة مؤمنة وليس من شرط الكفارة ان يكون مسلمين او يكون القتيل مسلما سواء كان مسلما او مستأمنا او معاهدا ما عليك كفارة توجه جميعا اذا كنت مسبب متسببا في - 00:01:39

من باب عجلة قرآن واما بغير هذا من اسباب تحمیل الزیارة والكافارة وهذا مبلغ للمجاهدين الافواج تقبل الله منا ومنكم -